

الإرشادات

- (١) يتم استيفاء النموذج عند تسجيل المؤمن عليه لأول مرة لدى المؤسسة وعن شهر يناير من كل سنة.
- (٢) تحرر الاستمارة ويحتفظ صاحب العمل بنسخة بعد ختمها رسمياً من قبل أجهزة التقاعد المدني / التأمينات الاجتماعية بدولة مقر العمل بالاستلام.
- (٣) الرقم المدني: هو رقم البطاقة المدنية الصادرة من الهيئة العامة للمعلومات المدنية بدولة الكويت.
- (٤) المرتب الإجمالي: هو المرتب الشامل الذي يحصل عليه الموظف / العامل كأجر نظير عمله وهو كل ما يتقاضاه المؤمن عليه من مرتب أساسي مضافاً إليه كل ما قد يتقاضاه عادة من علاوات ومكافآت أو منح أو هبات دورية طبقاً لأحكام القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٦٤ بشرط أن لا يتجاوز المرتب الخاضع للاشتراك عن (٢٥٠٠ د.ك) ولا يقل عن (٢٣٠ د.ك).
- (٥) العلاوة الاجتماعية: يقصد بها العلاوة الاجتماعية وعلاوة الأولاد التي تصرف من برنامج إعادة هيكلة القوى العاملة والجهاز التنفيذي بدولة الكويت ويتحمل المؤمن عليه نسبة الاشتراك المستحق عنها بالكامل.